

قرار مجلس المنافسة عدد 78/ق/2025 صادر في 29 من ذي القعدة 1446 (27 ماي 2025) المتعلّق بتولي شركة «Bitumed» المراقبة المشتركة لشركة «Danosa MAROC SA» إلى جانب شركة «Derivados Asfalticos Normalizados SA».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلّق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمته :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلّق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلّق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلّق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمته :

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 29 من ذي القعدة 1446 (27 ماي 2025) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتميمته :

وحيث يستفاد من عناصر الملف، أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع اتفاقية استثمار مبرمة ما بين أطراف العملية بتاريخ 25 فبراير 2025، والتي تنص على توقيع شركة «Bitumed SA» المراقبة المشتركة لشركة «Danosa MAROC SA» عبر اقتناءها لنسبة 30% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به إلى جانب الشرك الأصلي «Derivados Asfalticos Normalizados SA» :

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التتحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بفرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسبق رقم المعاملات الوطنية أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضي المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيق رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Bitumed SA» المراقبة المشتركة لشركة «Danosa MAROC SA» عبر اقتناء نسبة 30% من أسهم رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به إلى جانب الشرك الأصلي «Derivados Asfalticos Normalizados SA»، وكذا بموجب اتفاق المساهمين الذي يخول لها المراقبة المشتركة للشركة المستهدفة من خلال ضرورة الموافقة على القرارات الاستراتيجية التي تهمها. وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي، دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات، دون احتساب الرسوم، المنجز بال المغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتميمه :

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة :

وببناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 051/051.ع.ت. إ/2025 بتاريخ 12 من شوال 1446 (11 أبريل 2025) والمتعلق بتولي شركة «Danosa MAROC SA» المراقبة المشتركة لشركة «SA» عبر اقتناء نسبة 30% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به إلى جانب الشرك الأصلي «Derivados Asfalticos Normalizados SA» .

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 060/2025 بتاريخ 15 من شوال 1446 (14 أبريل 2025) والقاضي بتعيين السيدة ريانى شيماء مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلقة بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 16 من شوال 1446 (15 أبريل 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 18 من شوال 1446 (17 أبريل 2025)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأعيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 14 من ذي القعدة 1446 (12 مايو 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإله قشاشي ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 29 من ذي القعدة 1446 (27 مايو 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

مشروع عملية التركيز الاقتصادي موضع التبليغ يندرج ضمن استراتيجية الشراكة المبرمة ما بين الأطراف المعنية والمادفة إلى تشجيع الإنتاج المحلي للأغشية العازلة عالية الجودة التي تستجيب للمعايير الدولية، مما سيؤدي إلى توفير التكاليف المرتبطة بالاستيراد، كما ستساهم في إنشاء سوق الشغل من خلال عمليات التوظيف وبرامج التكوين التي ستخصص لهذا الغرض، بالإضافة إلى ذلك، سيشكل السوق الإفريقي هدفا استراتيجيا للشركة المستهدفة، التي تعزم تعزيز حضورها داخلها من خلال تسويق منتجات مصنعة محليا تحت علامة «صنع في المغرب» :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قام به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث تعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات والموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن الأسواق المرجعية المعنية بهذه العملية هي :

- سوق توفير منتجات العزل الحراري ؛
- سوق توفير منتجات العزل المائي ؛
- سوق توفير الملاط.

غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه الأسواق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، وبالنظر إلى خصائص العرض والطلب في الأسواق المعنية، فإن تحديد هذه الأسواق يبقى ذا بعد وطني. إلا أن هذا التحديد يمكن أن يبقى مفتوحا بالنظر إلى طبيعة العملية من حيث آثارها على المنافسة ؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قام به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتل سلي على المنافسة في الأسواق المرجعية المعنية، وذلك بالنظر للاعتبارات التالية :

- الجهة المقتنية بصفة مباشرة : «BITUMED SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الاجتماعي بجزئ La Colline، 11، الطابق الأول، سيدى معروف الدار البيضاء، المسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 405961، وهي فرع مملوك بالكامل وبصفة مباشرة لشركة «B2M Capital SARL». وتنشط الشركة في صناعة تخزين وتوزيع الببتومين الخالص ومستحلبات البيوتومين ؛

- الجهة المقتنية بصفة غير مباشرة : «B2M CAPITAL SARL» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الاجتماعي بجزئ La Colline، 11، الطابق السفلي، سيدى معروف بالدار البيضاء، المسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 580169 ويتمثل نشاطها في الاستثمار والتطوير في جميع المجالات الاقتصادية والصناعية والمالية، من خلال المساهمة في رأس المال الشركات المؤسسة أو التي سيتم تأسيسها بمختلف أنواعها، فضلا عن إدارة وتسخير الشركات الفرعية بهدف تطوير نشاطها، وتسخير محفظة القيم المنقوله ؛

- الشريك الأصلي : «Derivados Asfalticos Normalizados SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الإسباني، يقع مقرها الاجتماعي ب Calle de la Granja, 3, 28018 Alcobendas Madrid، المسجلة بالسجل التجاري بمدريد تحت الرقم 3.75588 وتنشط في تصنيع وتسويق صفائح الأسفلت، وكذا المنتجات العازلة للحرارة والصوت، والمنتجات المساعدة في البناء، وكل منتج كيميائي له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بقطاع البناء والتشييد والتي تنشط في المغرب عبر فروعها «Danosa MAROC SA» ؛

- الجهة المستهدفة : «DANOSA MAROC SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، الكائن مقرها الاجتماعي في 14 شارع باريس، الطابق 5، مكتب 48 بالدار البيضاء، المسجلة بالسجل التجاري بالمحكمة التجارية بالدار البيضاء تحت عدد 196703. وهي فرع أسس سنة 2009 ومملوك بالكامل من طرف شركة «Derivados Asfalticos Normalizados SA». وتنشط الشركة في قطاع استيراد وتسويق المواد المانعة للتسرّب ومواد العزل الحراري ؛

- لا تنشط الشركة المقتنية في أسواق المنتجات المعنية؛
 - لن يحدث أي تغيير في بنية الأسواق السالفة الذكر أو أي تراكم لحصص السوق داخلها، وبالتالي لن يحدث أي تعديل للوضع التنافسي السابق لعملية التركيز المرتقبة؛
 - غياب أي تداخل أفقى أو عمودي بين أنشطة الأطراف في هاته الأسواق على المستوى الوطني، من شأنه تقيد المنافسة فيها، أو خلق وضع مهيمن داخلها يمنع ولوح المنافسين والبناء كلباً أو جزئياً على مستوى الأسواق القبلية والبعدية للأسواق المرجعية؛
- وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يتربّع عنها أي تأثير أفقى أو عمودي أو تكتلٍ سلبي في الأسواق المعنية أو في جزءٍ مهمٍ منها،
- قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 051/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 12 من شوال 1446 (11 أبريل 2025) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Danosa MAROC» المراقبة المشتركة لشركة Bitumed SA إلى جانب شركة «Derivados Asfalticos Normalizados SA».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد اجتماعه بتاريخ 29 من ذي القعدة 1446 (27 مايو 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعيد محسوسي.

الإمضاءات:

عبد العزيز الطالبي.

العيد محسوسي.

منير مهدي.